



منظمة الأغذية
والزراعة للأمم
المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food and
Agriculture
Organization
of the
United Nations

Organisation des
Nations Unies
pour
l'alimentation
et l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная
организация
Объединенных
Наций

Organización
de las
Naciones Unidas
para la
Alimentación y la
Agricultura

المجلس

الدورة الثالثة والأربعون بعد المائة

روما، 28 نوفمبر/تشرين الثاني – 2 ديسمبر/كانون الأول 2011

تقرير الدورة (الخاصة) الواحدة والأربعين بعد المائة للجنة المالية
روما، 2-4 نوفمبر/تشرين الثاني 2011

الموجز

انعقدت الدورة (الخاصة) الواحدة والأربعون بعد المائة للجنة بالأساس لمناقشة التعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013 ورفع توصيات بشأنها إلى المجلس. وتقوم اللجنة في تقريرها لهذه الدورة بما يلي:

- ◀ توصي المجلس (1) بالموافقة على المقترحات المتعلقة بالتعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013 وما ينتج عن ذلك من مراجعة لتوزيع صافي الاعتمادات بحسب أبواب الميزانية كما هو وارد في الوثيقة CL 143/3 (الفقرة 16)؛ (2) والنظر في إقرار مقترحات المدير العام الرامية إلى تحسين سياسة المنظمة الخاصة باسترداد تكاليف الدعم التي حظيت بدعم الغالبية العظمى من أعضاء اللجنة (الفقرة 14).
- ◀ وتحيط المجلس علماً بمناقشتها ذات الصلة (ذ) بالتقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل الفورية (الفقرة 25)، (2) وبطرائق معالجة أي تعديلات أخرى في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013 خلال مرحلة التنفيذ (الفقرة 17)، (3) وبأساليب العمل الخاصة بها (الفقرة 30).

الإجراءات المقترحة اتخاذها من جانب المجلس

- ◀ يطلب من المجلس الموافقة على توصيات اللجنة بشأن التوزيع المراجع لصافي الاعتمادات بحسب أبواب الميزانية الناتج عن المقترحات المتعلقة بالتعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013 كما هو وارد في الوثيقة CL 143/3.
- ◀ ويطلب من المجلس النظر في إقرار المقترحات الرامية إلى تحسين سياسة المنظمة الخاصة باسترداد تكاليف الدعم الواردة في الوثيقة FC 140/8 – إعادة إصدار.
- ◀ ويطلب من المجلس تأييد وجهات نظر اللجنة بشأن تنفيذ خطة العمل الفورية، وطرائق معالجة أي تعديلات أخرى في برنامج العمل والميزانية خلال مرحلة التنفيذ للفترة 2012-2013، وأساليب العمل الخاصة بها.

يمكن توجيه أي استفسارات بشأن هذه الوثيقة إلى:

السيد راكيش موتهو (Rakesh Muthoo)
أمين لجنة المالية
رقم الهاتف: +3906 5705 5987

بيان المحتويات

الصفحات

3	مقدمة
4	المسائل المتعلقة بمنظمة الأغذية والزراعة
6	التعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013
7	تقرير مرحلي عن تنفيذ خطة العمل الفورية
8	طرق عمل لجنة المالية
9	موعد ومكان انعقاد الدورة الثانية والأربعين بعد المائة

تقرير الدورة (الخاصة) الواحدة والأربعين بعد المائة للجنة المالية

روما، 2-4 نوفمبر/تشرين الثاني 2011

مقدمة

- 1- عرضت اللجنة على المجلس التقرير التالي عن دورتها (الخاصة) الحادية والأربعين بعد المائة.
- 2- وحضر الاجتماع إضافة إلى الرئيس، السيد مونغي ميدي Moungui Médi، ممثلو الدول الأعضاء التالية أسماؤهم:
 - السيدة إميلي كولنز Emily Collins (أستراليا)
 - السيد أولينتو فيارا Olyntho Vieira (البرازيل)
 - السيد لوران د. كولدياتي Laurent D. Coulidiati (بوركينافاسو)
 - السيد شوبانا ك. بتاناياك Shobhana K. Pattanayak (الهند)
 - السيد هدايا يامادا Hideya Yamada (اليابان)
 - السيدة منار صباح محمد آل صباح Manar Sabah Mohammad Al-Sabah (الكويت)
 - معالي السيد ميغال رويز-كبانياس إزكياردو Miguel Ruíz-Cabañas Izquierdo (المكسيك)
 - السيد فوزي لكجاء Fouzi Lekjaa (المغرب)
 - السيد رونالد ألكويهزن Ronald Elkhuzen (هولندا)
 - السيد فلاديمير ف. كوزنتسوف Vladimir V. Kuznetsov (الاتحاد الروسي)
 - السيدة كارين جونسون Karen Johnson (الولايات المتحدة الأمريكية)
- 3- وأبلغ الرئيس اللجنة بما يلي:
 - عُيِّنت السيدة إميلي كولينز (أستراليا) محل السيد ترافيس باور Travis Power في هذه الدورة؛
 - عُيِّن السيد فوزي لكجاء محل السيد أمل بلقايد Amal Belcaïd كممثل للمغرب للفترة المتبقية من ولايته؛
 - عُيِّنت السيدة إيغا فان وارسم Eva van-Woersem (هولندا) محل السيد إلكهويزن Elkhuzen في جزء من هذه الدورة؛
 - ولم يتمكن السيد محمد الطيب الفقي النور Mohamed Eltayeb Elfaki Elnor (السودان) من حضور هذه الدورة.
- 4- يمكن تنزيل موجز مؤهلات الممثلين المناوبين من الموقع الإلكتروني الخاص بالأجهزة الرئاسية والدستورية على العنوان التالي: <http://www.fao.org/unfao/govbodies/gsbhome/finance-committee/ar/>

5- وعلاوة على ذلك، حضر الدورة (الخاصة) الحادية والأربعين للجنة المالية مراقبون صامتون من الدول الأعضاء التالية:

كندا
فرنسا
ألمانيا
الفلبين

المسائل المتعلقة بمنظمة الأغذية والزراعة

التدابير الرامية إلى تحسين تنفيذ سياسة المنظمة الخاصة باسترداد تكاليف الدعم

6- أشارت اللجنة إلى أن المؤتمر أكد مجدداً، في دورته السابعة والثلاثين التي عقدت في يونيو/حزيران - يوليو/تموز 2011، على سياسة استرداد التكاليف بالكامل التي وافق عليها المجلس في نوفمبر/تشرين الثاني 2000 تمشياً مع اللائحة المالية 6-7، ووجه المجلس إلى تنفيذ تدابير لتحسين عمليات الاسترداد من الأنشطة الممولة من خارج الميزانية، بالاستفادة من تجربة وكالات الأمم المتحدة الأخرى.¹

7- كما أشارت اللجنة إلى أن المؤتمر أعرب عما يساوره من قلق حيال استمرار تدني مستوى استرداد تكاليف الدعم الإداري والتشغيلي وحث المدير العام على: (أ) السعي بنشاط إلى تحسين استرداد تكاليف الدعم الإداري والتشغيلي من الأنشطة الممولة من خارج الميزانية، بما في ذلك في مجالات مثل التكاليف على المستوى القطري، والأمن، ونظم وتكنولوجيا المعلومات، على نحو ما سبق وأن اقترحت لجنة المالية في يوليو/تموز 2009؛ (ب) واستحداث آليات جديدة، حسب الاقتضاء، بالاستفادة من تجارب وكالات الأمم المتحدة الأخرى، ولاسيما زيادة تكاليف موظفي المشاريع لاسترداد تلك التكاليف الأكثر ارتباطاً بمستوى التوظيف في البرامج والمشاريع؛ (ج) وعرض سبل تحسين استرداد التكاليف لتنظر فيها لجنة المالية في دورتها في أكتوبر/تشرين الأول 2011 ويوافق عليها المجلس قبل نهاية عام 2011.²

8- واستعرضت اللجنة التدابير التي يقترحها المدير العام لتخفيض فجوة التكاليف، وأقرت بأنها تتماشى والتعليمات الصادرة عن المؤتمر في دورته السابعة والثلاثين.

9- وطلبت اللجنة المزيد من المعلومات من الأمانة بشأن الأساس المنطقي الذي يستند إليه لاستخدام منظمة الصحة العالمية كوكالة للمقارنة، وأحيطت علماً كذلك بأن المنظمة ومنظمة الصحة العالمية هما وكالتان تقنيتان متخصصتان

¹ الفقرة 4 من منطوق القرار 2011/5.

² الفقرة 100 من الوثيقة C 2011/REP

تضطلعان بالعمل المعياري والتشغيلي بما في ذلك من خلال وجود ميداني كبير، ولديهما نظم تخطيط وإبلاغ مماثلة، وتستخدمان لأغراض المحاسبة برنامج نظام المعلومات نفسه.

10- كما استعرضت اللجنة الأساس المنطقي الذي تستند إليه الأمانة لاسترداد تكاليف الدعم من خلال "مصروفات شغل الوظائف". وذكرت اللجنة أن ثمة نهجا ينطوي على "زيادة تكاليف موظفي المشاريع لاسترداد تلك التكاليف الأكثر ارتباطاً بمستوى التوظيف في البرامج والمشاريع" يشار إليه بشكل محدد في التعليمات الصادرة عن المؤتمر في دورته السابعة والثلاثين.

11- وأعربت الغالبية العظمى من أعضاء اللجنة عن تأييدها لاستخدام زيادة تكاليف موظفي المشاريع وتكاليف الخبراء الاستشاريين للمشاريع من أجل: (أ) استرداد التكاليف المتغيرة غير المباشرة للخدمات المقدمة فيما يتصل بتوظيف موظفي المشاريع وإدارة شؤونهم في الحالات التي تكون فيها معدلات تكاليف دعم المشاريع أدنى من المعدلات القصوى، وأقرت بأن تطبيق هذه الزيادة ليس من شأنه أن يسفر عن تجاوز المعدلات القصوى المطبقة على ذلك المشروع؛ (ب) وتحسين استرداد التكاليف بخصوص فئات التكاليف غير المباشرة المتغيرة التي كانت قد استُبعدت إلى حد كبير في السابق من سياسة المنظمة الخاصة بتكاليف الدعم ولكنها تسترد عادة من جانب منظمات الأمم المتحدة الأخرى، وبصورة محددة في مجالات: التكاليف المتصلة بتكنولوجيا المعلومات، والمصروفات المتصلة بشغل المكاتب، والأمن في المقر الرئيسي، وسلّمت بأن هذه المجالات سبق وأن اقترحت على لجنة المالية في يوليو/تموز 2009 وسلط عليها الضوء المؤتمر في دورته السابعة والثلاثين لغرض الاسترداد.

12- ولم يعرب أحد الأعضاء عن تأييده لاستخدام التدابير المقترحة في هذا الوقت، وطلب الحصول على المزيد من المعلومات لضمان الشفافية الكاملة للمنهجية المعتمدة وأثر ذلك على الجهات المانحة. وأعرب عضو آخر عن بعض التحفظ إزاء النهج المقترح، وأعرب عن تفضيله للنهج الذي تتبعه الصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة التي تفضل تكلفة مباشرة بشكل أكبر على ضوء ميزانيات المشاريع. واقترح هذان العضوان إجراء اتخاذ قرار بشأن هذه المسألة رهنا بتوافر المزيد من المعلومات لإجراء تحليل ومناقشات دقيقة قبل اتخاذ قرار نهائي.

13- وأشار عضو آخر إلى أن مبلغ المساهمات الطوعية في السنوات القليلة الماضية تجاوز المبلغ الإجمالي للاشتراكات المقدرة للمنظمة وإلى أن قرار المجلس بشأن هذا الموضوع يمكن أن يؤثر في المساهمات الطوعية المقبلة في مشاريع المنظمة.

14- وإذ أشارت اللجنة إلى التعليمات الصادرة عن المؤتمر بأن تعرض الوسائل الكفيلة بتحسين استرداد التكاليف لكي يقرها المجلس قبل نهاية عام 2011، فإنها:

(أ) أحالت الاقتراح المقدم من المدير العام في الوثيقة (FC 140/8، إعادة إصدار)، بدعم الغالبية العظمى لأعضاء اللجنة؛

(ب) وطلبت عقد المزيد من المشاورات بشكل غير رسمي بين الأمانة والأعضاء المهتمين، حسب الاقتضاء، لتيسير مصادقة المجلس بالإجماع في دورته الثالثة والأربعين بعد المائة على الاقتراح المقدم؛

(ج) وأكدت على أهمية السعي بشكل مستمر إلى تأمين الوسائل الأكثر كفاءة وفعالية من حيث التكلفة لتقديم الدعم الإداري والتشغيلي للمشاريع.

التعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013

15- نظرت اللجنة في التعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013، وركّزت بصورة خاصة على مركز الخدمات المشتركة، والتعديلات على الملاك الوظيفي، والتعديلات الهيكلية، والمخصصات للهدف الاستراتيجي "كاف" (المساواة بين الجنسين)، وزيادة المكاسب المتعلقة بالكفاءة، والوفورات لمرة واحدة، والاستخدام المتوقع للصيد غير المنفق للفترة 2010-2011. وأعربت اللجنة عن رضاها حيال الوثيقة بصورة إجمالية وأعربت عن تقديرها للمشاورات التي أجراها المدير العام مع المدير العام المنتخَب لوضع النهج والتعديلات الناجمة عنه.

16- وإن اللجنة:

(أ) أحيطت علماً بأن توجيهات المؤتمر وقراراته قد نُفذت في المجالات كافة؛

(ب) ووافقت على الملاك الوظيفي المنقَح للوظائف المدرجة في الميزانية وعلى التغييرات الهيكلية؛

(ج) وأوصت بأن يوافق المجلس على ما ينتج من توزيع منقَح للاعتمادات الصافية حسب أبواب الميزانية

(د) وأشارت إلى أن مبلغ 6.5 مليون دولار أمريكي الذي لا يزال يتعين تحديده يوفر المرونة اللازمة للمدير العام الجديد لتحديد الوفورات.

17- ولاحظت اللجنة أنه قد تنشأ عمليات نقل أخرى في الميزانية نتيجةً لتخطيط العمل، ونظراً كذلك إلى استخدام أكفأ وأنجع لطرائق التنفيذ أثناء فترة السنتين. وعلاوة على ذلك، أقرت اللجنة بأنه من الممكن إعادة تحديد النشاطات في عام 2012 لإتاحة المرونة اللازمة للمدير العام الجديد. وفي هذا الخصوص، فإن اللجنة:

(أ) أكدت مجدداً على التوجيه الصادر عن الاجتماع المشترك في دورته المعقودة في أكتوبر/تشرين الأول

2011 والذي رفض اقتراح القيام تلقائياً بتخصيص الوفورات الإضافية، إن وجدت، في إطار

الهدفين الوظيفيين خاء وذاك، للمكاتب الميدانية³؛

³ الفقرة 9(هـ) من الوثيقة CL 143/7.

(ب) وشددت على ضرورة معالجة أي تعديلات أخرى في برنامج العمل والميزانية وفقاً للإجراءات المتفق عليها، وذكرت بأن عمليات النقل في أبواب الميزانية وعمليات النقل من باب إلى آخر خلال فترة السنتين سوف تتم وفقاً لللائحة المالية 4-5.

تقرير مرحلي عن تنفيذ خطة العمل الفورية

18- استعرضت اللجنة الوثيقة CL 143/10 "تقرير مرحلي عن تنفيذ خطة العمل الفورية" التي تناولت التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل الفورية في النصف الثاني من عام 2011، واستكملت المعلومات التي قُدمت إلى مؤتمر المنظمة في دورته السابعة والثلاثين في يونيو/حزيران 2011. ورحبت اللجنة بتشديد التقرير على عرض أهم الإنجازات التي تحققت حتى الآن في سياق رؤيا الإصلاح ومنافعه المتوقعه، وأخذت علماً بأن التقرير المرحلي الأول لعام 2012 سينتضمن تفاصيل عن التقدم المحرز في جميع إجراءات خطة العمل الفورية ومعلومات مالية وافية عن عام 2011.

19- وأشارت اللجنة إلى أنه على الرغم من أن 20 في المائة فحسب من إجراءات خطة العمل الفورية يتوقع ترحيلها إلى الفترة 2012-2013، فإنها تمثل 40 في المائة من التكاليف المستحقة ومن الجهود اللازمة نظراً إلى مدى تعقيدها وتداخلها وإلى ما تنطوي عليه من مخاطر.

20- وأخذت اللجنة علماً بأن مصروفات خطة العمل الفورية (أي المصروفات والالتزامات المسجلة ذات الصلة) في الفترة الممتدة من يناير/كانون الثاني إلى سبتمبر/أيلول 2011 تبلغ 18.76 مليون دولار أمريكي، ما يُبقي للإنفاق في الأشهر الثلاثة الأخيرة من عام 2011 زهاء ثلث ميزانية عام 2011 (10.17 مليون دولار أمريكي). وأعربت اللجنة عن قلقها حيال قدرة الأمانة على إنفاق الرصيد ضمن الإطار الزمني المتبقي، وقدم إليها شرح بشأن أسلوب الإنفاق. كما أحاطت علماً بأن الرصيد غير المنفق المتوقع يبلغ 3.5 مليون دولار أمريكي، وهو يشمل الوفورات في التكاليف المتكررة لخطة العمل الفورية وتكاليف الاستثمار لمرة واحدة المرجأة من عام 2011 إلى عام 2012. وبهذا يبقى رصيد مقداره 6.67 مليون دولار أمريكي يجب إنفاقه في الفترة الممتدة من أكتوبر/تشرين الأول إلى ديسمبر/كانون الأول 2011.

21- وأخذت اللجنة علماً بأنه وفقاً للقرار 2011/5 الصادر عن المؤتمر، فإن كل رصيد غير منفق من اعتمادات فترة 2010 - 2011 سيُستخدم لتنفيذ خطة العمل الفورية تنفيذاً كاملاً في فترة 2012-2013.

22- وأشادت اللجنة بالعمل الذي اضطلع به بشأن المخاطر المتعلقة بخطة العمل الفورية، وشجعت الأمانة على مواصلة إيلاء أعلى درجة من درجات الأولوية لإدارة هذه المخاطر بغية كفاءة تحقيق المنافع المنشودة من تجديد المنظمة تحقيقاً كاملاً. وأشارت اللجنة إلى أن القيود المفروضة على قادة مشاريع خطة العمل الفورية فيما يتعلق بقدرتهم على مواصلة الأخذ بزمام أنشطة الإصلاح، مع الاستمرار في الوقت نفسه في النهوض بسائر مسؤولياتهم، تمثل خطراً هاماً.

23- وشجعت اللجنة زيادة مشاركة الأعضاء في العمل للتوصل إلى توافق الآراء بشأن المسائل غير المحسومة المتعلقة بخطة العمل الفورية، بما فيها على وجه الخصوص المسائل التي حددتها الإدارة باعتبارها تسبب "تأخيرات كبيرة".

24- ورحبت اللجنة بالمهمة الاستشارية الجارية الموكلة إلى مؤسسة استشارية خارجية من أجل تقديم توصيات بشأن استراتيجية تنفيذ خطة العمل الفورية، مع إيلاء عناية خاصة لإجراءات إدارة التغيير في المنظمة اللازمة لتعزيز المنافع المتوخاة من خطة العمل الفورية.

25- وإن اللجنة:

(أ) اعترفت بأن تنفيذ خطة العمل الفورية بلغ مرحلة حرجة، مع ترحيل بعض أصعب إجراءات خطة العمل الفورية من حيث التعقيد والخطر والترابط إلى فترة 2012-2013؛

(ب) وأعربت عن تطلعها إلى تلقي تقرير كامل عن مصروفات خطة العمل الفورية لعام 2011 في التقرير المرحلي القادم بشأن تنفيذ خطة العمل الفورية؛

(ج) وشجعت الأمانة على مواصلة التشديد على إدارة المخاطر وإدارة التغيير فيما يتعلق بخطة العمل الفورية من أجل كفاءة تحقيق الفوائد والآثار المتوخاة من إصلاح المنظمة.

طرق عمل لجنة المالية

26- واصلت اللجنة النقاش الذي بدأ خلال دورتها الأربعين بعد المائة بشأن إمكانية مشاركة الرئيس و/أو نائب الرئيس في المؤتمرات الإقليمية للمنظمة، وفرص قيام اللجنة بزيارات ميدانية لتعزيز النهوض بمسؤولياتها.

27- وأقرت اللجنة بأن دور المؤتمرات الإقليمية فيما يتعلق بالحوكمة ضمن إطار إصلاح المنظمة يكتسي أهمية متزايدة بالنسبة للمنظمة، وغدا في الوقت نفسه أوثق صلة بولاية اللجنة منه في السنوات السابقة. وسلّم المشاركون بأن حضور الرئيس أو نائب الرئيس المؤتمرات الإقليمية يمكن أن يكون مفيداً في مناقشة المسائل المتصلة بولاية لجنة المالية، بما في ذلك المناقشات بشأن برنامج العمل والميزانية، طالما تتم الموافقة على دور محدد بشكل واضح بالنسبة لممثل لجنة المالية مع منظمي المؤتمرات الإقليمية. وجرت الموافقة أيضاً على أن فهم إسهامات المؤتمرات الإقليمية فهماً أفضل سيؤدي إلى إثراء نقاشات لجنة المالية.

28- ولاحظت اللجنة أنه سيكون من المفيد من منظور التكاليف استطلاع طرائق أخرى، مثل استخدام الأدوات السمعية البصرية عن بعد، لتحقيق تحسن أمثل في تبادل المعارف خلال اجتماعات المؤتمرات الإقليمية.

29- كما وافقت اللجنة، فيما يتعلق بالزيارات الميدانية الممكن إجروها، على أن من المهم النظر في مشاركة أعضاء اللجنة في زيارات تستهدف مواقع معيَّنة وتُجرى على نحو يكون وثيق الصلة بولاية اللجنة. وأقرت اللجنة بأن من شأن مثل هذه الزيارات أن تخرج عن إطار الزيارات الميدانية التي يقوم بها الممثلون الدائمون.

30- وإن اللجنة

(أ) أقرت من حيث المبدأ اقتراح أن يحضر الرئيس أو نائب الرئيس المؤتمرات الإقليمية للمنظمة، شريطة تمتعهما بدور محدد بشكل واضح، وطلبت من الأمانة إبداء تعليقاتها بشأن الطرائق المثلى لتنفيذ هذا المقترح وتبعاته من حيث التكاليف؛

(ب) أيدت فكرة مشاركة أعضاء اللجنة في زيارات ميدانية ذات صلة بولايتها، وطلبت من الأمانة إبداء تعليقاتها بشأن الطرائق المثلى لتنفيذ هذا المقترح وتبعاته من حيث التكاليف.

موعد ومكان انعقاد الدورة الثانية والأربعين بعد المائة

31- أحيطت اللجنة علماً بأنه تقرّر عقد الدورة الثانية والأربعين بعد المائة في روما من 7 إلى 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2011.